

## الدر المختار

لأنه عليه الصلاة والسلام دخل حمام الجحفة وللعرف .  
وقال عليه الصلاة والسلام ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن .  
قلت والمعروف وقفه على ابن مسعود كما ذكره ابن حجر ( و ) جاز ( بناؤه للرجال والنساء )  
( هو الصحيح للحاجة بل حاجتهن أكثر لكثرة أسباب اغتسالهن وكراهة عثمان محمول على ما  
فيه كشف عورة .  
زيلعي .  
وفي أحكام الأشباه ويكره لها دخول الحمام في قول وقيل إلا للمريضة أو نفساء والمعتمد  
أن لا كراهة مطلقا .  
قلت وفي زماننا لا شك في الكراهة لتحقق كشف العورة وقد مر في النفقة ( والحجام ) لأن  
عليه الصلاة والسلام احتجم وأعطى الحجام أجرته وحديث النهي عن كسبه منسوخ